



غرفة تجارة عمان
AMMAN CHAMBER OF COMMERCE



القدس عاصمة فلسطين الأبدية
Jerusalem is The Eternal Capital of Palestine

الرقم: 3583/4248

التاريخ: 2024/11/5

السادة أعضاء غرفة تجارة عمان المحترمين .
عمان - الأردن.

الموضوع : قرار بالموافقة على تأجيل تطبيق تخفيض الرسم الجمركي لفئة الرسم (25%)
على (المواد الغذائية ، القطاعات الهندسية والإنشائية والأثاث).

تحية طيبة وبعد،

تُهدي غرفة تجارة عمان سعادتك أطيب تحياتها ، وأرجو أن أرفق لسعادتك نسخة عن قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ 2024/10/19 والمتضمن [الموافقة على تأجيل تطبيق تخفيض الرسم الجمركي على السلع الخاضعة لفئة الرسم الجمركي (25%) على الأصناف المستثناة بالبند (د) من الفقرة (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (5333) الصادر بتاريخ 2022/1/9 (المواد الغذائية ، القطاعات الهندسية والإنشائية والأثاث) لمدة سنة وذلك اعتباراً من تاريخ 2025/1/1]، والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (5959) الصادر بتاريخ 2024/10/31، للتعلم بالإطلاع والعلم للأهمية.

وتفضلوا سعادتك بقبول فائق التحية والإحترام ،

/ المدير العام

بشار مُقبِل
نائب المدير العام

ل.م. ر.ط
R x



قرار بالموافقة على تأجيل تطبيق

تخفيض الرسم الجمركي لفئة الرسم (٢٥٪) على الأصناف المستثناة

بالبند (د) من الفقرة (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٣٣) تاريخ ٢٠٢٢/١/٩

- استعرض مجلس الوزراء قراره رقم (٥٣٣٣) تاريخ ٢٠٢٢/١/٩، المتضمن في البند (د) من الفقرة (ثالثاً) منه (تخفيض الرسم الجمركي على السلع الخاضعة لفئات الرسم الجمركي (٢٥٪، ٣٠٪، ٣٥٪، ٤٠٪) إلى نسبة رسم (٥٪) باستثناء (المواد الغذائية، والقطاعات الهندسية والإنشائية، والأثاث) التي لها مثيل محلي لتصبح خاضعة للرسم الجمركي بنسبة (٢٥٪) حتى تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١، ولتصبح خاضعة للرسم الجمركي بنسبة (٢٠٪) اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٥/١/١، ولتصبح خاضعة للرسم الجمركي بنسبة (١٥٪) اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٧/١/١)، ولغايات دعم القطاع الصناعي وزيادة تنافسيته واستناداً لأحكام المادة (١٤) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨، وبناءً على توصية لجنة التحديث الاقتصادي والتنمية الصادرة عن جلساتها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٩ وتنسيب مجلس التعريفات الجمركية، قرر مجلس الوزراء في جلساته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٩ الموافقة على تأجيل تطبيق (تخفيض الرسم الجمركي لفئة الرسم (٢٥٪) على الأصناف المستثناة بالبند (د) من الفقرة (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء المشار إليه أعلاه (المواد الغذائية، والقطاعات الهندسية والإنشائية، والأثاث))، لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٥/١/١.





مركز عدالة للمعلومات القانونية
ADALEH Center for Legal Information
Info@Adaleh.Info

قرار بوقف العمل بالبند (ثانياً) من قرار مجلس الوزراء رقم (5333) لسنة 2022
المنشور على الصفحة 1186 من عدد الجريدة الرسمية رقم 5771 بتاريخ 2022/2/1

المادة 1

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 19/1/2022 الموافقة على وقف العمل بالبند (ثانياً) من قرار مجلس الوزراء رقم (5333) تاريخ 9/1/2021 المتضمن (إلغاء قراري مجلس الوزراء رقم (4670) تاريخ 18/6/2014 ورقم (8499) تاريخ 11/3/2015 المتعلقين بإعفاء مستوردي (المنتجات الأمريكية المستوردة في إطار اتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأمريكية، ومنتجات الاتحاد الأوروبي المستوردة في إطار اتفاقية الشراكة الأردنية الأوروبية) من بدل الخدمات المنصوص عليه بموجب نظام بدل الخدمات الجمركية على البضائع المستوردة المعفاة رقم (47) لسنة (2014).